

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٨٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص مساحة ٢٥٠٠ م٢ بمدينة شرم الشيخ بجوار التقسيم الـ(٣٦) قطعة

بتقسيم إسكان العاملين ملك محافظة جنوب سيناء لصالح هيئة الأبنية التعليمية بالمجان

لإقامة مدرسة للتعليم الأساسي عليها والمبين حدودها فيما يلى :

الحد البحري : بطول ٥٠ م ويحده حرم طريق أسفلتى .

الحد القبلي : بطول ٥٠ م ويحده أرض قضاء ملك الدولة ويليها تقسيم الـ(٣٦) قطعة .

الحد الشرقي : بطول ٤٠٠ م ويحده حرم طريق أسفلتى .

الحد الغربي : بطول ٤٥٠ م ويحده أرض قضاء ملك الدولة يليها جمعية أهالى

شرم الشيخ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب